

التوكيد بقدر البدل وهو لا يوافق كلام المص في المضي وهنا **قوله**
 لرفع احتمال لا يمكن معي كلام ابن عسور هنا **قوله** لجران يكون الاصل
 الخ قال الزرقاني استشكل ذلك بان توكيد الزيدين بما ذكر لا يفي الاحتمال
 المذكور لان ما دل ذلك ان قولك الزيدان كلاهما جاني احدهما **قوله**
 لامتناع التثنية بالمدكور اي وان امكن فقد يرعونه وهو اختصار كذا
 الزيدان لكن هذا لا يؤكد لرفعه بكلا بل بالنفس والحين واللام في
 التاكيد **قوله** واشترت العبد كله قال الزرقاني قال الرضي وقد كان
 يمتثل بمواشترت العبدين واشترت العبد افتراق الاجزا حكيا
 احتمال المفرد اعني اشترت العبد كله لكن لا يمكن دفع ذلك الاحتمال
 بتاكيد اذ لو قلت اشترت العبيد كلهم لرفع احتمال افتراق الاجزا حكيا
 لا يثنى برفع احتمال افتراق الاجزا حسا والاحتمال الثاني اظهر لكون
 افتراق الثاني اشهر فبسبق الهم اليه فلا يحصل المقصود فاذا اردت
 رفع اول الاحتمالين قلت اشترت جميع اجزا العبدين وجميع
 اجزا العبيد **قوله** وفي ذلك تعريف الخ قال السبكي لك ان تقول
 لم يرد الموضح التعريف بذلك وانما اراد وجهها الخ في تعدد البرلمين ويجوز
 ان يعذر بما قاله السبكي وحاصله انه مثل الزايد علي ما ذكره السبكي
 من حيث ان اكثرهم اعقله وليس هو زابا حقيقة وهذا معني حرس فيق
 والاعتراض بانها كان ينبغي علي هذا ان يتعرف جميع ايضا فانه كذلك لارجح
 له **فصل في قول** ويجوز اذا اردت توية التاكيد الخ قال الزرقاني يقتضاه
 انه ليسوا الهم من اتباع كل باجم الامجود التقوية مع انه يمكن ان يقال
 العزم منه دفع نوه ان يراد باللام البعض كما في قوله نفاي ونفد انبها
 ابانتا

ابانتا كلها فانما به تعالي لم يطلع على جميع ابانتا كذا قاله بعض شيوخنا
 وهذا وارد علي قولهم ان التوكيد بكل للاخاطة والشمول انتهى وبوتيد
 ما قاله بعض الشيوخ قول الاصوصيين ان كلا مني لكل الجعي والكل المجوعي
 فتدبر **قوله** ان يبيح كله باجم الخ قال الناصر اللغابي يقتضي تاخير
 اجمع وفروعا عن كل وهو لذلك وقد يراد بزيادة التقوية فيشبع اجمع
 وفروعه باكتع واخوانته ويبيح الكتغ واخوانته باصح واخوانته ويشبع
 اصصح واخوانته بابيح واخوانته وتترك ذلك هنا بقا للنظم لئلا
 استعماله ويجب فيها هذا الترتيب الموصوف في العمى والحكم عليها
 انها اذا اجتمعت بانها كلها توكيد للاول ولا يجوز قطع شيء منها والفاظ
 التوكيد كلها معارف اما بالادنا فية في الصبر نحوكم واما بالعلمية نحو
 اجمعون ومن ثم امتنع لضبط شيء منها على الحالية ويمتنع عطف بعضها على
 بعض وزعم بعضهم ان اجمعين مفيد اتحاد الوقت والمعجب لا وانما يقتضيه
 مطلق العموم بدليل لا عو يسهم اجمعين فتأمل انتهى **قوله** والحكم عليها
 اذا جمعت الخ يخالف فيه ابن برهان قال اذ قلت جاني العموم كلهم اجمعون
 انقون ابصعون انقون فظهم توكيد للعموم وابعون توكيد لكلهم
 وهكذا البواقي وقال بعضهم انما يفيد اجمعين الاتحاد في الوقت اذا
 وقعت بعد كل فلا دليل على عدم الافادة في لا عو يسهم اجمعين **قوله**
 وان لم يقدم كل قال الزرقاني الاولي ان تكون الواو والياء لوجهين احدهما
 انها اذا كانت للمها لفة يدخل الغنم السافت فيكون فيه نوع نكرانها
 ان التفسير يلتمظ قد يشتمر بالغة وهي مما تكون عند الاستقلال لا مطا
 واعلم ان استعمال التقدّم لا يستلزم عدم الوجود لاحتمال التاخر

٣ فيشبع